قرارات رئيس مجلس الوزراء

صفحة

قرار رقم ٦٦١ لسنة ١٩٧٦ بإضافة مادة جديدة إلى لائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال الصادرة بقرار رئيس الجمهورية رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ... ... ٥٨٢

قرار رقم ٦٦٢ لسنة ١٩٧٦ بتعيين السيد المهندس المرسى محمد المرسى رئيسا لمجلس إدارة هيئة النقل العام للقاهرة الكبرى بالفئة الممتازة ٥٨٢

قرار رقم ٦٦٣ لسنة ١٩٧٦ بتعيين السيد المهندس نبيل محمد السيد حلاوة مديرا عاما لشئون الحركة بالفئة العالية بهيئة النقل العام للقاهرة الكبرى ٥٨٣

قرار رقم ٦٦٤ لسنة ١٩٧٦ باختيار بعض السادة العاملين لعضوية الجمعية العمومية لشركات التأمين وإعادة التأمين ٥٨٣

قرار رقم ٦٧٨ لسنة ١٩٧٦ باستبدال نص المادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٥٣٦ لسنة ١٩٧٦ ... ... ٥٨٤

قرار رقم ٦٧٩ لسنة ١٩٧٦ بتعيين السيد الطيار عمر شكيب سالم رئيسا لمجلس إدارة هيئة ميناء القاهرة الجوى من الفئة العالية ٥٨٤

قرار رقم ٦٨٠ لسنة ١٩٧٦ بتعيين السيد / محمد سلطان سلطان عبد الوهاب وكيلا لوزارة التعليم العالى من مستوى الإدارة العليا ٥٨٤

رياسة جمهورية مصر العربية

ديوان كبير الأمناء ــ منح وسام ٥٨٤

قانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٦

بإصدار عملة تذكارية بمناسبة ذكرى ثورة ١٥ من مايو سنة ١٩٧١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

يرخص لوزير المالية فى أن يصدر سنويا ، بمناسبة ذكرى ثورة ١٥ مايو سنة ١٩٧١ ، عملة تذكارية معدنية نيكلية قابلة للتداول من فئات الخمسة والعشرة مليمات والخمسة والعشرة قروش ، وكذلك فى أن يصدر عملة فضية غير قابلة للتداول من فئة الجنيه ، ويحدد عيار كل من فئات العملة المشار إليها ووزنها ومواصفاتها وكياتها بقرار من رئيس الجمهورية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برياسة الجمهورية فى ١٠ رجب سنة ١٣٩٦ (٨ يوليه سنة ١٩٧٦)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١١٢١ لسنة ١٩٧٥

بشأن الموافقة على المذكرات المتبادلة بتاريخ ٧ أغسطس و١٣ أكتوبر سنة ١٩٧٥ الخاصة بتقديم منحة مقدارها خمسة عشر مليون مارك ألمانى لإعداد دراسات الجدوى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الإتحادية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب ؛

قــرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على المذكرات المتبادلة بتاريخ ٧ أغسطس ، ١٣ أكتوبر سنة ١٩٧٥ الخاصة بتقديم منحة مقدارها خمسة عشر مليون مارك ألمانى لإعداد دراسات الجدوى بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية ألمانيا الإتحادية ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق م

صدر برياسة الجمهورية فى ١٢ ذى القعدة سنة ١٣٩٥ (١٥ نوفمبر سنة ١٩٧٥)

أنور السادات

القاهرة فى ٧ أغسطس سنة ١٩٧٥

صاحب السعادة

أتشرف بالإشارة إلى البيان المشترك الذى تم فى ١٦ أبريل سنة ١٩٧٥ لاجتماع اللجنة الألمانية المصرية للتنمية والتعمير وكذلك إتفاق ٢٧ يونيو سنة ١٩٧٣ بين حكومتينا بشأن التعاون الفنى ، والإقتراح نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الإتحادية بأن يكون الإتفاق التالى الخاص بتقديم ١٥ مليون مارك ألمانى لإعداد الدراسات الجدوى كما يلى :

(١) تخصص حكومة جمهورية ألمانيا الإتحادية مبلغ ١٥ مليون مارك ألمانى لتمويل الدراسات الخاصة بمشروعات التصنيع التى فى إطار خطة التنمية و بالذات خطة السنوات الخمس التى تبدأ فى ١ يناير سنة ١٩٧٦

(٢) ١ — يتقدم وزير الإقتصاد والتعاون الإقتصادى لجمهورية مصر العربية المقترحات لدراسات الجدوى بالطرق العادية .

٢ — تشترك حكومتا جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الإتحادية فى إختيار الدراسات التى تمول من المبلغ المنصوص عليه فى الفقرة (١) بعاليه .

٣ — تقوم حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بتوكيل الهيئة الألمانية للتعاون الفنى GTZ Deutsche gesellschaft fur Technische Zusammenarbeit لإعداد الدراسات التى أختيرت وفقا للفقرة (٢) بعاليه .

٤ — بالنسبة لما يتعلق بشروط إتفاق ٢٧ يونيو سنة ١٩٧٣ المذكور بعاليه الخاص بالتعاون الفنى بما فى ذلك إتفاق برلين (المادة ٩) تخضع للاتفاق الحالى .

إذا ما وافقت حكومة جمهورية مصر العربية على المقترحات الواردة بالفقرات من ١ إلى ٤ بعاليه فإن هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد التعبير عن موافقة حكومتكم تشكلان اتفاقا بين حكومتينا ويعتبر نافذا من تاريخ مذكرتكم بالرد .

وتفضلوا سيادتكم وافر الاحترام ،

هانز جورج ستيلتزر

القاهرة فى ١٢ أكتوبر ١٩٧٥

صاحب السعادة

بالإشارة الى كتابكم بتاريخ ٧ أغسطس سنة ١٩٧٥ الخاص بالاتفاقية المقترحة التى تفضلتم بتقديمها نيابة عن حكومة جمهورية ألمانيا الاتحادية بشأن النص الخاص بـ ١٥ مليون مارك ألمانى لمشروعات دراسات الجدوى .

أتشرف بالإفادة بأن حكومة جمهورية مصر العربية توافق على اقتراحكم المتضمن فى الفقرات من ١ — ٤ فى كتابكم سالف الذكر ، ويعتبر كتابكم وهذا الكتاب بالرد الذى يتضمن موافقة حكومتى سيكونان ترتيبا حكومتينا وسوف يدخل الاتفاق فى حيز التنفيذ من تاريخ هذا الكتاب .

وتفضل ياصاحب السعادة فائق احترامى ،

اسماعيل فهمى

الى صاحب السعادة هانز جورج ستيلتزر
سفير جمهورية ألمانيا الاتحادية بالقاهرة

وزارة الخارجية

قـــرار

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٧٥ الصادر بتاريخ ١٥ نوفمبر سنة ١٩٧٥ والخاص بالموافقة على المذكرات المتبادلة بتاريخ ٧ أغسطس ، ١٣ أكتوبر سنة ١٩٧٥ الخاصة بتقديم منحه مقدارها خمسة عشر مليون مارك ألمانى لإعداد دراسات الجدوى بين حكومة جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الاتحادية ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤ مايو سنة ١٩٧٦ ؛

قـــرر :

مادة وحيدة — تنشر فى الجريدة الرسمية المذكرات المتبادلة الخاصة بتقديم منحه مقدارها خمسة عشر مليون مارك ألمانى لإعداد دراسات الجدوى بين حكومتى جمهورية مصر العربية و جمهورية ألمانيا الاتحادية والموقع عليها بالقاهرة بتاريخ ٧ أغسطس ، ١٣ أكتوبر سنة ١٩٧٥ ويعمل بها اعتبارا من ١٩٧٥/١٠/١٣ ،

تحريرا فى ٢٧ جمادى الأولى سنة ١٣٩٦ (٢٧ مايو سنة ١٩٧٦)

اسماعيل فهمى

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥١٦ لسنة ١٩٧٦

بتبعية الهيئة المصرية العامة للتأمين لوزير الاقتصاد والدولة للتعاون الاقتصادى وبإنشاء المجلس الأعلى لقطاع التأمين التجارى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون الهيئات العامة ؛

وعلى القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ؛

وعلى القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٧٥ ببعض الأحكام الخاصة بشركات القطاع العام ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٧٥ بشأن شركات التأمين ؛

وعلى قـــرار رئيس الجمهورية رقم ٨٨٩ لسنة ١٩٧٣ فى شأن تنظيم وزارة التأمينات ؛

وعلى قـــرار رئيس الجمهورية رقم ١١٦٧ لسنة ١٩٧٥ بإنشاء المجالس العليا للقطاعات ؛